

ثنية فأيك اولاده صل الله عليه وسلم الذكور ثلثة عبد الله وبنو قيس
 بالعليق والطاهي فله ثلثيات تزايد على الاسم والثاني هو واسمهم اولاد
 ثلثة امر بعت من بنين ورفيقه والله كثره وفاطمة وبنو بني حنظلة
 ومعه قومه بنت النبي صل الله عليه وسلم سيدنا وبيع علي التماسا
 ان لا يبيع في اولاد سيدته قال بعتهم وطهر من حديجه الا اجر لهم فبنت
 هارسة القديسة بعد اهلها المحفوظ من مصر بقوله وهو انقضاء منته
 وهو من اتقنى لمعاصي او ما يتنقل عن الله فيخرج العصاة وهو
 مختار القاضي حدين وغيره ويؤيده كما قال بعضهم ان اولياءه الاكثرون
 وقوله صل الله عليه وسلم كل تقوى وان كان ضعيفا ولم ير انا
 كل تقوى وان يكون من اضافة الصفوة للموصوف اي امنه الانبياء
 ولو علمت الشرائع وهذا مختار الامام مالك ولا يفرق بين من روى عنه النور
 وفي شرح مسلم من ان له صل الله عليه وسلم اتباعه وهوامة الاحباب
 قال بعضهم وهو اللابيق بمقام الدعوى لقوله لتعلمن الدعوى لعرضه
 بالادقارب لثبات النسب ان يراد تقوى الشرائع واصل هذه التقوى
 لبعضها كانه لان مقام الصلاة من باب المدح لانها شعار تقوية
 قوله او محمد او معطوف على محمد ولهذا لا يصح لانه تفرد ان يحيد
 بدل والمعطوف على البدل بدل فيلزم ان يكون ال بدل من تبي
 وهو غير صحيح لا يظهر على نوع من انواع البدل ولا الاضراب الا
 تنقالي لاسات الادب بمادة الاضراب والاشتمال لان صا يظه وهو
 نفاض المتبوع واشتهر بالبدال اجمالا بحيث تتشوق له التقسيم
 فير موجود هنا للمعنى ما قيل من بدل الكل من البعض ونقل
 عن مالك ان الرجل يتحمل الرجل نفسه وتكون اضافة البعض ونقل
 من اضافة الكل للبعض وكان الذي غير الشرائع ان المبدل منه في
 الطرح فكانت لم يفسر ابدال الحمد والعطف عليه صحيح وان جعل لفظ
 الحمد عطف بيات فالعطف على عطف اليبات عطف بيات
 فيلزم ان يكون ال بيان النبي وهو غير صحيح وان جعل لفظ الحمد
 ضم مبندا محذوف فالعطف على الخبر خبر والتقدير هو اي النبي
 محمد

محمد ولا يصح الاحتيار باله عت هذا المبند المقدم قوله له مشار كته له
 افر صرح له التوف العطف باو وهو لا حد النبي في وان خصه بيمين
 على الا الغيبة بالتي للشك فالمشهور الاطلاق قوله بما ذكر وهو قوله
 ثم سئل له الله الخ قوله وعلي عليه وهو امر جمع لها صحت عند بيوبه وجمع
 له عند الاخفشى وبه جزه الجوهرى كركب وبه كركب والخفنيق قول
 سيبويه لانه ليس من ابيته الجمع كما ذكره الاشموني فعلم ان الجمع
 قد يكون له واحد من لفظه وقوله فيه ما لا واحد له من لفظه بل من
 معناه الجيشتى لعله نظر للغالب او خلاف التحقيق وانما الفرق بينهما
 لفظي بكونه مفاجرا للمواضع المملوثة للجمع ومعنوي لان له الجمع
 طيبة في قوة التمسك بحرف العطف واسم الجمع كل اضافة اشتموني وعل
 نظر للاصل والاقبال حمل الرجال الصخرة واعطيت الحديث دينا راد بنا
 اهله صلى الله عليه وسلم كما فعل ومهدا لعل ما في التوضيح وان لم يكن
 قبا سا وصحبه ليقل والقبال وقرة واخره وان كان شرط اطراد افعال في
 فعل اغتال عينه كقوب والشواب وناب وانبا ويزيل جمع صحب بكسر
 عينه ما عودت من الاول محذوف اللفظ ومن الثاني بفتح السالك
 ويجمع صحب ايض على اصحاب كعب وكعبا والقبال فصحبا باصحاب
 ليل يتوهم ان المراد من الصحب جماعة فخصوصية كشمرا بدر مثلن بلين
 المراد بالاصحاب مطلق الصحاب بل صاحب النبي عليه الصلاة و
 السلام قوله للمعاني قيل تسمية حدثت في الاسلام وهو احد من
 مطلق صاحب فنت تر قيل في بعض العبارات الصحاب بمعنى الهابي
 وهو تسمية الصحابة واصلا ما من عت الصحابة كالجرافة اطلقت على
 الجماعة الصلوة من باب من بعد عنه قوله من لغيره وامررنا بالانفاضة
 هو امر من العالسة والمماثلات ووسئل عن مدعها الي الاخر وان لم يباله
 ويدخل فيه ربه احد هما اتخر سو عرفه اولاد النعمان بلقي اولي من قول
 يعلم من ابي لانه يخرج ابد امه كقوله وخو من العبيات ويقر صحابه
 بل تزداد ولوتى في هذه القومين كالجدي قوله مميز ليس بقصد
 على الصحيح وقرة عدو والمحمد بن ابي بكر صحبا بيا مع ولادته قبل وقاعة

وهذا هو الذي مر عليه في
 قوله له مشار كته له
 قوله له مشار كته له
 قوله له مشار كته له